

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسعه وتطوير شارع رمسيس بمدينة الأقصر .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارات اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه ،

والبالغ إجمالى مساحتها ٣٢٩ , ١٥ متر ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها

بالمذكرة وكشوف أسماء الملاك الظاهرين والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٣ يونيـــــة سنة ٢٠٠٨ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ أحمد نظيف

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٨

باعتبار مشروع توسعة وتطوير شارع رمسيس

بمدينة الأقصر من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات اللازمة لتنفيذه

أتشرف بعرض الآتى :

أفاد السيد الدكتور رئيس المجلس الأعلى للأقصر أنه فى إطار عرض مخطط التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام لمدينة الأقصر المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ الصادر من وزير الإسكان والتعمير والمجتمعات العمرانية وتيسير وتسهيل حركة الأفواج السياحية بحيث تصبح فى المكانة التى تليق بها وتجعلها فى مكان الصدارة بالنسبة للمدن السياحية ، فقد طلب سيادته تقرير صفة النفع لمشروع توسعة وتطوير شارع رمسيس وأن إجمالى المساحة اللازمة للمشروع تبلغ ١٥, ٣٢٩م وهى تقع بحوض داير الناحية ٣ ضمن القطعة رقم ٤٠ ومملوكة للسيد / جرجس متى بولس وآخرين كما هو مبين بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق والمحدودة بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحرى : شارع كليوباترا .

الحد الشرقى : شارع رمسيس .

الحد القبلى : شارع اندراوس .

الحد الغربى : باقى ملك الأهالى .

وقد وافق المجلس الشعبى المحلى الأعلى للأقصر على تقرير صفة النفع العام

للمشروع بجلسته الطارئة رقم ٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/١/١

وقد تم إيداع مبلغ ٣٥٠٠٠٠٠٠٠ جنيه مصرى (خمسة وثلاثون مليون جنيه) بالشيك رقم ٧٠٥٩٥٣٤ بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٥ لدى مديرية المساحة بالأقصر جزء من هذا الشيك لحساب تعويضات نزع الملكية للمشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائى إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة فور صدور القرار .

ولما كان مشروع توسعه وتطوير شارع رمسيس بمدينة الأقصر من أعمال المنفعة العامة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات اللازمة لتنفيذه .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة التفضل بإصداره

تحريراً فى ٢٠٠٨/٦/١٨

وزير الدولة للتنمية المحلية

عبد السلام محمد المحجوب

كشف بأسماء الملاك الظاهريين

مديرية المساحة بالأقصر
مكتب البراجعة والسائل

ملاحظات	نوعه	اسم المالك	المسطح		القطعة	الغرض ورقعه	المركز	الناحية	م
			متر	ديس					
	متزل مهديم	جرجس متى بولس	٦٠	٣٣	ص				١
	متزل ثلاثة أدوار	فلورا صالح خليل	٥٧	-	ص				٢
	متزل مهديم	نعمة الله إبراهيم حسن عياد ، محمد عادل صلاح ، عصام صلاح إسماعيل .	٧٦	٥٥	ص				٣
	متزل مهديم	نعمة الله إبراهيم حسن عياد ، سكينه إبراهيم حسن عياد ، محمد عادل صلاح إسماعيل .	٦٢	١٥	ص				٤
	متزل دورين بالطوب الأحمر والخشب	مجدي فارس أباديير	٥٠	٦٠	ص				٥
	متزل دورين بالطوب الأحمر والسلح	مجدي فارس أباديير	٠٦	٦٥	ص				٦
	متزل بالطوب الأحمر والأخضر	ورثة/ زكي شحات جرجس	٤٥	٨٣	ص				٧
	متزل دورين بالطوب الأحمر والأخضر	أرمانيوس جرجس سليمان	٢٠	٠٥	ص				٨
		(فقط ثلاثمائة وتسعة وعشرون متراً مربعاً وخمسة عشر ديسيمتراً مربعاً لا غير).	٣٣٩	١٥					

يعتمد على

مدير عام مديرية المساحة بالأقصر

مهندسة/ (إمضاء)